



التاريخ / ٢٠١٣ / ٢٠٠

الجمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

قرار وزاري

رقم (٤٦) بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٧

**بشأن : تعديل الفقرة (٥) مادة (٨) من القرار الوزاري رقم ٦٤٨ لسنة ١٩٩٨
الخاص باختبار الوظائف الإشرافية والتوجيه الفني للدول غير الناطقة باللغة العربية**

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٦٤٨ لسنة ١٩٩٨ بشأن قواعد الإعلان،
وعلى ما عرضته الإدارة المركزية للخدمات المركزية .

فقرر :

المادة الأولى :

استبدال نص الفقرة (٥) مادة (٨) من القرار الوزاري رقم ٦٤٨ لسنة ١٩٩٨ الخالصة
بمعايير اختبار الوظائف الإشرافية والتوجيه الفني للدول غير العربية بما يلى :-
" يكون الاختبار للوظائف الإشرافية ووظائف التوجيه الفني للدول غير الناطقة باللغة
العربية من خلال :

- اختبار اللغة الأجنبية " تحريري - شفوي " ترصد له (٥٠) خمسون درجة ويشترط للنجاح في
هذا الاختبار الحصول على ٧٥٪ من درجة الاختبار .
 - مقابلة شخصية أمام لجنة مركزية يصدر بتشكيلها وضوابط عملها قرار من الوزير تعقد
بديوان عام الوزارة وترصد لها (٥٠) خمسون درجة ويشترط للنجاح في هذه المقابلة
الحصول على ٧٥٪ من درجة المقابلة .
- ويشترط للترشيع للإعارة لهذه الدول الحصول على درجة النجاح في الاختبار والمقابلة
الشخصية " .

المادة الثانية :

يعمل بهذا القرار اعتباراً من إعلانات ٢٠١٤/٢٠١٣ ويلغى كل ما يخالفه من أحكام
أو قرارات .

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

